

تاج العروس من جواهر القاموس

فيه أيضاً : يقال : تَحَبَّوْكَرَ الرَّجُلُ في طريقه إذا تَحَدَّيَّسَ . وَالتَّحَبُّوْكَرَى :
المَعْرِكَةُ بعد انقضاءِ الحَرْبِ ولو قال : مَعْرِكَةُ الحَرْبِ بعد انقضائها كان
أَحْسَنَ .

التَّحَبُّوْكَرَى : الصَّبِيُّ الصَّغِيرُ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : وَقَعُوا في أُمِّ حَبِوْكَرٍ .
ويقال : مَرَرْتُ على حَبِوْكَرٍ مِنَ النَّاسِ أي جماعاتٍ مِنْ أُمَّمٍ شَتَّى كذا في اللسان
وفي التَّكْمِلَةِ : مِنْ أَمْكُنٍ شَتَّى .

ح ت ر .

الْحَتَرُ : الإحكامُ والشَّدُّ كالإحتارِ وقد حَتَرَ الشيءَ يَحْتَرُهُ : وَأَحْتَرَهُ :
أَدَكَمَهُ . وَحَتَرَ الْعُقْدَةَ : أَدَكَمَ عَقْدَهَا . وَكُلُّ شَدٍّ حَتَرٌ . وفي
التهذيب : أَحْتَرَتِ الْعُقْدَةُ إِذْ تَارَتْ إِذَا أَدَكَمْتَهَا فهي مُحْتَرَةٌ وبينهم
عَقْدٌ مُحْتَرٌ : قد استوثقَ منه . قال لبيد : .

بِالسَّفْحِ مِنْ شَرِّ قِيٍّ سَلَامَى مُحَارِبٍ ... شُجَاعٌ وَذُو عَقْدٍ مِنَ الْقَوْمِ
مُحْتَرٍ . واستعاره أبو كَبِيرٍ لِلدَّيْنِ فقال : .

هَابُوا لِقَوْمِهِمُ السَّلَامَ كَأَنَّهُمْ ... لَمَّا أُصِيبُوا أَهْلُ دَيْنٍ مُحْتَرٍ .
الْحَتَرُ : تَحْدِيدُ الذِّطَارِ . وقد حَتَرَهُ حَتَرًا إذا أَدَدَ الذِّطَارَ إليه .
الْحَتَرُ : التَّقْصِيرُ في الإنفاقِ كَالْحُتُورِ بالضمَّ يقال : حَتَرَ أَهْلُهُ حَتَرًا
وَحُتُورًا : قَتَرَ عَلَيْهِمُ الذِّفْقَةَ وَضَيَّقَ عَلَيْهِمْ وَمَنَعَهُمْ قال الشَّافِعِيُّ : .
وَأُمٌّ عِيَالٍ قد شَهِدَتْ تَقْوَتَهُمْ ... إِذَا حَتَرَتْهُمْ أَتَفَهَّتْ وَأَقْلَّتْ .
وَأَنشده ابنُ بَرٍّ هكذا : .

" إِذَا أَطْعَمْتَهُمْ أَحْتَرَتْ وَأَقْلَّتْ . الْحَتَرُ : الْأَكْلُ الشَّدِيدُ . وما حَتَرَ
شيئًا أي ما أَكَلَ شيئًا . الْحَتَرُ : الإِعْطَاءُ أو تَقْلِيلُهُ .

الْحَتَرُ : الإطعامُ كالإحتارِ يقال : حَتَرَ الرَّجُلُ حَتَرًا : أَعْطَاهُ وَأَطْعَمَهُ وَقِيلَ
: قَلَّلَ عَطَاءَهُ أو إِطْعَمَهُ . وَحَتَرَ لَهُ شَيْئًا : أَعْطَاهُ يَسِيرًا وما حَتَرَهُ شَيْئًا
أي ما أَعْطَاهُ قَلِيلًا ولا كثيرًا .

وَأَحْتَرَهُ الرَّجُلُ : قَلَّلَ عَطَاؤُهُ . وَأَحْتَرَهُ قَلَّ خَيْرُهُ حَكَاهُ أَبُو زَيْدٍ وَأَنشَدَ
:

إِذَا مَا كُنْتَ مُلْتَمِسًا أَيَّامِي ... فَتَكْبُ خُلٌّ مُحْتَرَةً مَنَاعٍ . أي

تَنْزَكَّ سَبَّ .

ورَوَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : حَتَرْتُ لَهُ شَيْئًا . بغير ألفٍ فإذا قال : أَقَلَّ -
الرجلُ وأَحْتَرَّ قاله بالألف . قال : وأَخْبَرَ نَبِيَّ الْإِبَادِيِّ عَنْ شَمِيرٍ : الْحَاتِرُ :
الْمُعْطَى وَأَنْشَدَ : .

إِذْ لَا تَبْصِرُ إِلَى التَّارِ ... تِلْكَ وَالصَّارِئُكَ كَفَّ حَاتِرٌ . قال : وَحَتَرْتُ :
أَعْطَيْتُ .

وَأَحْتَرَّ عَلَيْنَا رِزْقَنَا أَي أَقْلَسَهُ وَحَبَسَهُ . وقال الفَرَّاءُ : حَتَرَهُ إِذَا كَسَاهُ
وَأَعْطَاهُ . وقال الفَرَّاءُ : الْمُحْتَرُّ مِنَ الرَّجَالِ : الَّذِي لَا يُعْطَى خَيْرًا وَلَا
يُفْضَلُ عَلَى أَحَدٍ إِنَّمَا هُوَ كَفَافٌ بِكَفَافٍ لَا يَنْفَلِتُ مِنْهُ شَيْءٌ . آتَى الْكُلَّ
يَحْتَرُّ بِالضَّمِّ وَيَحْتَرُّ بِالْكَسْرِ . الْحَتَرُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَطَالَ وَيُكْسَرُ
وهذه عن الصَّغَانِيِّ . الْحَتَرُ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ كَالْحَقَرِ يَقَالُ : كَانَ عَطَاؤُكَ إِيَّاهُ
حَتَرًا حَقَرًا أَي قَلِيلًا وقال رُؤُوسُ بَنِي سُلَيْمٍ : .

" إِلَّا قَلِيلًا مِنْ قَلِيلٍ حَتَرٌ ، كَالْحُتْرَةِ بِالضَّمِّ . الْحَتَرُ : ذَكَرُ الثَّعْلَبِ
قال الأزهريُّ : لَمْ أَسْمَعْ الْحَتَرَ بِهَذَا الْمَعْنَى لِغَيْرِ اللَّيْثِ وَهُوَ مُذَكَّرٌ . قَلَتْ :
وَلَعَلَّاهُ تَصَحَّفَ عَلَى اللَّيْثِ فِي قَوْلِهِمْ : الْحُبَارَى أُنْثَى الْحَيَرِ فَجَعَلَهُ
حَتَرًا بِالْمُثَنَّةِ فَتَأَمَّلْ . الْحَتَرُ بِالْكَسْرِ : مَا يُوصَلُّ بِأَسْفَلِ الْخِيَاءِ إِذَا
ارْتَفَعَ مِنْ فِي بَعْضِ الْأُمُودِ عَنِ الْأَرْضِ وَقَلَصَ لِيَكُونَ سِتْرًا كَالْحُتْرَةِ بِالضَّمِّ
وَالْحِتَارِ بِالْكَسْرِ . الْحَتَرُ : الْعَطِيَّةُ الْيَسِيرَةُ اسْمٌ مِنْ حَتَرٍ وَبِالْفَتْحِ
الْمَصْدَرُ قال الأعْلَمُ الْهَذَلِيُّ : .

إِذَا النَّفَسَاءُ لَمْ تُخَرَّسْ بِبِكْرِهِا ... غُلَامًا وَلَمْ يُسْكَنْتْ بِحَتَرٍ
فَطَيَّمُهَا . الْحَتَرُ : أَنْ تَأْخُذَ لِلْبَيْتِ حِتَارًا أَوْ حُتْرَةً وَقَدْ حَتَرَ الْبَيْتَ
. وَالْحِتَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : كِفَافُهُ وَحَرْفُهُ وَمَا اسْتَدَارَ بِهِ وَأَحَاطَ كَحِتَارِ
الْأُذُنِ وَهُوَ كِفَافٌ حُرُوفٍ غَرَضِيْفُهَا